

توصية اعادة الربانة والمتمرنين  
الى اوطنانهم

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية ،

وقد دعاه مجلس ادارة مكتب العمل الدولي الى الاجتماع في جنيف ، حيث عقد دورته التاسعة في ٧ حزيران/يونيه ١٩٢٦ ؛

وإذ قرر اعتماد بعض المقترحات المتعلقة باعادة الربانة والمتمرنين الى اوطنانهم ، وهي مسألة ترد ضمن البند الأول في جدول أعمال هذه الدورة ؛  
وإذ قرر أن تأخذ هذه المقترحات شكل توصية ،

يعتمد ، في هذا اليوم الثالث والعشرين من حزيران/يونيه عام ست وعشرين وتسعمائة وألف ، التوصية التالية التي ستسمى توصية اعادة الربانة والمتمرنين الى اوطنانهم ، والتي ستعرض على الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية للنظر فيها تمهيدا لتنفيذها عن طريق التشريع الوطني أو بغيره من الطرق ، وفقا لأحكام دستور منظمة العمل الدولية :

يوصي المؤتمر بأن تتخذ الحكومات التدابير التي تكفل الاعادة الى الوطن للمستخدمين بعقود خاصة من الربانة والمتمرنين ، الذين لا تغطيهم أحكام اتفاقية اعادة البحارة الى اوطنانهم ، التي اعتمدها المؤتمر العام في دورته التاسعة •